

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٣

بإنشاء جامعة مدينة السادات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تنشأ بالإضافة إلى الجامعات المنصوص عليها بالمادة (٢) من قانون تنظيم الجامعات

المشار إليه (جامعة مدينة السادات) ومقرها مدينة السادات .

(المادة الثانية)

يلغى فرع جامعة المنوفية بمدينة السادات الوارد بالمادة (١) «عاشراً» من اللائحة التنفيذية

لقانون تنظيم الجامعات المشار إليه .

وتضم الكليات التابعة لهذا الفرع إلى جامعة مدينة السادات .

(المادة الثالثة)

يضاف إلى (أولاً) تكوين الجامعات من المادة (١) من اللائحة التنفيذية لقانون

تنظيم الجامعات المشار إليها البند التالي :

اثنان وعشرون - جامعة مدينة السادات :

- ١ - كلية التربية الرياضية (بنين - بنات) .
- ٢ - معهد بحوث الهندسة الوراثية والتكنولوجيا الحيوية .
- ٣ - كلية الطب البيطرى .
- ٤ - كلية السياحة والفنادق .
- ٥ - معهد الدراسات والبحوث البيئية .
- ٦ - كلية الحقوق .
- ٧ - كلية التجارة .
- ٨ - كلية التربية .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة جمادى الأولى سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٣ مارس سنة ٢٠١٣ م) .

محمد مرسى